الوحدة التعليمية رقم 03

مصـــــادر القانون

السنة 2 ثانوي

السنة الدراسية 2021 – 2022

الميدان المفاهيمي الأول: مبادئ أساسية في القانون						
الكفاءة المستهدفة: يميز بين مصادر القانون و يرتبها حسب قوتها الإلزامية						
الوحدة التعليمية	اهداف التعلم	الموارد المستهدفة	السير المنهجي للوحدة (تدرج المهمات)	توجيهات حول استعمال السندات	التقويم المرحلي و المعالجة	الحجم الساعي
الوحدة رقم 03: مصادر القانون	• تحديد المصادر الرسمية. • تحديد المصادر التفسيرية.	1- المصادر الرسمية 1-1 التشريع ا- تعريف التشريع ب- أنواع التشريع *التشريع الأساسي(الدستور) *التشريع العادي(القانون) 2-1 مبادئ الشريعة الإسلامية 3-1 العرف ا- تعريف العرف 4-1 مبادئ القانون الطبيعي و قواعد العدالة 2- المصادر التفسيرية 1-2 القضاء 2-2 الفقه	المكتسبات القبلية: التذكير بالقانون الدستور ي المهمات: - يميز و يرتب المصادر الرسمية و التفسيرية حسب قوتها الإلزامية	- تقديم المادة الأولى من القانون المدني الجزائري. -ترتيب مصادر القانون حسب قوتها الإلزامية	تقويم تشخيصي تعريف القواعد القانونية تقويم بنائي انطلاقا من مواد قانونية و نصوص قانونية يستخرج المتعلم مصادرها.	04 ساعة
تقييم مدى التحكم في الكفاءة: اعتمادا على وضعيات قانونية مختلفة ، يستخرج المتعلم مختلف مصادر القانون ويرتبها وفق ا لقوتها الإلزامية و تدرجها						

1- آليات تنفيذ الممارسات البيداغوجية الصفية :

الاستناد إلى الدستور الجزائري..

ترتيب مصادر القانون حسب قوتها الإلزامية في شكل مخطط.

التطرق لمبادئ القانون الطبيعي وقواعد العدالة دون شرح.

التطرق للمصادر التفسيرية دون شرح.

2ـ التعلمات اللاصفية

-التشريع الفرعي(اللوائح) .

-عناصر العرف.

3ـ آليات تنفيذ التعلمات اللاصفية:

-الاستناد إلى القانون المدني الجزائري.

4ـ توجيهات لعملية التقويم :

تقديم وضعيات من الواقع يبرز من خلالها المتعلم جميع مكتسباته

المجال المفاهيمي الأول : مبادئ أساسية في القانون

الوحدة رقم (3): مصادر القانون

الحجم الساعي : 4 سا

الكفاءات المستهدفة

-يميز بين مصادر القانون و يرتبها حسب قوتها الإلزامية.

مؤشرات التقويم:

- يرتب المصادر الرسمية و التفسيرية حسب قوتها الإلزامية.

وسائل الدعم و الإيضاح :

- القانون المدني الجزائري.

التوجيهات المنهجية و البيداغوجية :

- التأكيد على أن مصدر القانون هو الأصل أو المنبع الذي تستمد منه القاعدة القانونية وجودها.
- يعتمد على نص المادة الأولى من القانون المدني الجزائري في تحديد المصادر الرسمية و ترتيبها.
- يؤكد على الصفة الإلزامية لهذه القواعد القانونية.
- عند التطرق للتشريع العادي (القانون) يشار إلى التشريع بالأوامر(التشريع الاستثنائي) الذي يصدره رئيس الجمهورية (تشريع الضرورة).
- يتم التطرق باختصار إلى مراحل سن التشريع العادي التالية : المبادرة ، الفحص ، موافقة الهيئة التشريعية ، الإصدار و النشر.
- يؤكد على أن القاضي يرجع إلى المصادر التفسيرية للاستئناس بها.

مخطط تنفيـــــــذ الوحدة

المجال المفاهيمي الاول: مبادئ أساسية في القانون الوحدة التعليمية رقم 03: مصادر القانون الحجم الساعي للوحدة: 04 ساعات	نشاط الأستاذ ومحتوى الدرس	نشاط التلميذ	أهداف التعلم	الحجم الساعي
	وضعية رقم 01 1ـ المصادر الرسمية 1.1 التشريع ا ـ تعريف التشريع ب ـ أنواع التشريع *التشريع الأساسي(الدستور) *التشريع العادي(القانون)	مناقشة الوضعية رقم 01: انطلاقا من نصوص قانونية: يحدد المتعلم مصادر التشريع الرسمية. يعرف التشريع و يحدد أنواعه و هي التشريع الأساسي و التشريع العادي.	• تحديد المصادر الرسمية. • تحديد المصادر التفسيرية	ساعتان
	وضعية رقم 02 2.1 مبادئ الشريعة الإسلامية 3.1 العرف ا ـ تعريف العرف 4.1 مبادئ القانون الطبيعي و قواعد العدالة 2ـ المصادر التفسيرية 1.2القضاء 2.2 الفقه	مناقشة الوضعية رقم 02: يحدد المتعلم باقي المصادر الرسمية. (مبادئ الشريعة الاسلامية، العرف ، مبادئ القانون الطبيعي، قواعد العدالة. يحدد المصادر التفسيرية للتشريع (القضاء، الفقه)		ساعة واحدة
	التقويم التكويني: وضعيات تقويمية لقياس الكفاءة	يقوم بحل التطبيق	تحقيق الكفاءة الختامية.	ساعة واحدة

المادة: قـــــــانون
المجال المفاهيمي الأول: مبادئ أساسية في القانون
الوحدة رقم 03: مصادر القـــانون

رقم البطاقة: 01
المستوى: 02 تسيير و اقتصاد
الحجم الساعي : ساعتان .

الكفاءة المستهدفة ⟸ يميز بين مصادر القانون و يرتبها حسب قوتها الإلزامية

الكفاءة المركبة المستهدفة للدرس:

تحديد المصادر الرسمية.

تحديد المصادر التفسيرية

مراحل الدرس	نشاط الأستاذ ومحتوى الدرس	نشاط التلميذ	الوسائل	المدة
التقويم التشخيصي	وضعية رقم 01	مناقشة الوضعية رقم 01: يفكر، يحلل، يناقش		
البناء	1- المصادر الرسمية 1.1 التشريع ا- تعريف التشريع ب- أنواع التشريع *التشريع الأساسي(الدستور) *التشريع العادي(القانون)	انطلاقا من نصوص قانونية: يحدد المتعلم مصادر التشريع الرسمية. يعرف التشريع و يحدد أنواعه و هي التشريع الأساسي و التشريع العادي	- السبورة - القانون المدني الجزائري -الكتاب المدرسي -مراجع أخرى	
التقويم التحصيلي	تطبيق	يقوم بحل التطبيق		

وضعية رقم 01:

إليك المواد التالية المستخرجة من الدستور الجزائري:

المادة 112 من الدستور الجزائري : يمارس السلطة التشريعية برلمان يتكون من غرفتين، وهما المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة. وله السيادة في إعداد القانون والتصويت عليه.

المادة 136 من الدستور الجزائري: لكل من الوزير الأول والنواب وأعضاء مجلس الأمة حق المبادرة بالقوانين

العمل المطلوب:

رأينا سابقا أن القانون هو مجموعة القواعد القانونية التي تضعها السلطة التشريعية.

انطلاقا من السند حدد مصادر هذه القوانين.

الدرس:

1ـ المصادر الرسمية:

يقصد بمصدر القانون الوسيلة التي بواسطتها تتحول المادة الأولية أو تلك الحقائق المكونة لجوهر القواعد القانونية إلى قواعد قانونية لها صفة الإلزام في حكمها لسلوك وعلاقات الأشخاص في المجتمع. ويطلق على مصادر القانون بهذا المعنى المصادر الرسمية Les Sources Formelles. و أول مصدر من هذه المصادر هو التشريع.

1ـ1 التشريع:

ا- تعريف التشريع: هو مصدر رسمي أصلي للقانون في القانون الجزائري، و يقصد به وضع القواعد القانونية المكتوبة بواسطة السلطة المختصة في ذلك في الدولة و المتمثلة في البرلمان بغرفتيه. (المجلس الشعبي الوطني، مجلس الأمة).

ب- أنواع التشريع:

ـ التشريع الأساسي (الدستور): هو أعلى التشريعات درجة في الدولة حيث يشتمل على مجموعة القواعد القانونية التي تبين نظام الحكم، والسلطات العامة واختصاص كل منها وعلاقتها، ويقرر ما للأفراد من حريات عامة، وواجبات عامة وحقوق عامة.

ـ التشريع العادي:

تعريفه: هو مجموعة القواعد القانونية التي تسنها السلطة التشريعية في الدولة في حدود اختصاصها المحدد في الدستور.

مراحله: يمر التشريع العادي بالمراحل التالية:

مرحلة اقتراح التشريع: و يأخذ صورة مشروع يتقدم به مجلس الوزراء أو يقترحه نواب من البرلمان.

مرحلة الفحص: حيث تحال مشاريع القوانين المقترحة على اللجان المختصة بالهيئة التشريعية لدراستها و إعداد تقرير عنها.

مرحلة موافقة الهيئة التشريعية: حيث تعرض مشاريع القوانين للمناقشة و المصادقة عليها بالأغلبية البسيطة بالنسبة للمجلس الشعبي الوطني و أغلبية (4/3) لأعضاء مجلس الأمة.

مرحلة نفاذ التشريع العادي: يمر بمرحلتين:

مرحلة إصدار التشريع: حيث على الرئيس إصدار القوانين في أجل لا يتعدى 30 يوما من تاريخ تسليمها له.

مرحلة نشر التشريع: يتم إعلام الأشخاص بصدور التشريع و ذلك عن طريق الجريدة الرسمية.

ج التشريع بأوامر: ويسمى تشريع الضرورة، لأنه يوضع لمواجهة أمور طارئة تستدعي سرعة إصداره. حيث تحل السلطة التنفيذية محل السلطة التشريعية في وضعه بقرارات لها قوة القانون.

تقويم تكويني:

يتم إعداد قانون المالية في كل سنة و ذلك بإعداد مشروع من طرف وزير المالية. و الذي يتضمن مجموعة من التدابير المالية لتسيير السنة المقبلة ليعرض مسودة القانون على لجنة المالية و الميزانية لمناقشته.

العمل المطلوب: حدد مراحل إصدار قانون المالية.

الحل:

مرحلة اقتراح التشريع: تكون باقتراح المشروع من طرف وزير المالية.

مرحلة الفحص: عرض القانون على لجنة المالية و الميزانية بالبرلمان لمناقشته.

مرحلة موافقة الهيئة التشريعية: عرض القانون على البرلمان بغرفتيه للمصادقة عليه.

مرحلة الاصدار: حيث يقوم رئيس الجمهورية بإصدار القانون في أجل 30 يوم

مرحلة النشر: و ذلك في الجريدة الرسمية

المادة: قـــــــانون
المجال المفاهيمي الأول: مبادئ أساسية في القانون
الوحدة رقم 03: مصادر القـــانون

رقم البطاقة: 02
المستوى: 02 تسيير و اقتصاد
الحجم الساعي : ساعة واحدة .

الكفاءة المستهدفة ⟸ يميز بين مصادر القانون و يرتبها حسب قوتها الإلزامية

الكفاءة المركبة المستهدفة للدرس:

تحديد المصادر الرسمية.

تحديد المصادر التفسيرية

مراحل الدرس	نشاط الأستاذ ومحتوى الدرس	نشاط التلميذ	الوسائل	المدة
التقويم التشخيصي	وضعية رقم 02	مناقشة الوضعية رقم 01: يفكر، يحلل، يناقش		
	1.2 مبادئ الشريعة الإسلامية			
	1.3 العرف			
البناء	ـ تعريف العرف	يحدد المتعلم باقي المصادر الرسمية. (مبادئ الشريعة الاسلامية، العرف ، مبادئ القانون الطبيعي، قواعد العدالة.	ـ السبورة ـ القانون المدني الجزائري ـ الكتاب المدرسي ـ مراجع أخرى	
	1.4 مبادئ القانون الطبيعي و قواعد العدالة			
	2ـ المصادر التفسيرية	يحدد المصادر التفسيرية للتشريع (القضاء، الفقه)		
	2.1 القضاء			
	2.2 الفقه			
التقويم التحصيلي	تطبيق	يقوم بحل التطبيق		

وضعية رقم 02:

السند 01:

المادة 01 من القانون المدني الجزائري: يسري القانون على جميع المسائل التي تتناولها نصوصه في لفظها أو في فحواها. ... وإذا لم يوجد نص تشريعي، حكم القاضي بمقتضى مبادئ الشريعة الإسلامية، فإذا لم يوجد فبمقتضى العرف. فإذا لم يوجد فبمقتضى مبادئ القانون الطبيعي وقواعد العدالة

السند 02:

من المصادر التي يعتمد عليه القانون مصادر رسيمة وأخرى تفسيرية وذلك قصد الاستئناس والاسترشاد بها عندما يكون أمام منازعة بين أطراف وأمام القضية المحال إليه فبالإضافة إلى المصادر الأصلية فهو يستند إلى مصادر أخرى تفسيرية تساعد القاضي في ذلك و هي القضاء و الفقه

العمل المطلوب:

1ـ رأينا سابقا أن أول مصدر رسمي للقانون هو التشريع. انطلاقا من نص المادة 01 من القانون المدني الجزائري حدد باقي المصادر الرسمية انطلاقا من السند .01

2ـ ماهي باقي المصادر الأخرى للتشريع؟

الدرس:

2ـ1 مبادئ الشريعة الاسلامية : و يقصد بها المبادئ المشتركة الواردة في القرآن والسنة أو المتفق على أحكامها في المذاهب الفقهية (القياس و الإجماع) وهو يعتبر من المصادر الاحتياطية للتشريع. و يفهم من هذا أن مبادئ الشريعة الإسلامية تتضمن

القران : هو كتاب الله عز وجل المنزه عن الخطأ والتحريف.

السنة: وتتمثل في كل الأقوال والأفعال التي صدرت عن الرسول صلى الله عليه وسلم .

الإجماع: وهو ما لم يرد في الكتاب والسنة و أجمع عليه علماء المسلمين.

القياس : هو قياس حادثة لم يرد حكمها في المصادر الثلاث السابقة و الحكم فيها بواقعة أخرى مشابهة لها.

3ـ1 العرف: يعتبر العرف المصدر الاحتياطي الثاني للقانون وهو تكرار سلوك الناس في مسألة بطريقة معينة مع الاعتقاد بأن هذا السلوك ملزم لهم.

4ـ1 مبادئ القانون الطبيعي و قواعد العدالة:

2ـ المصادر التفسيرية

2ـ1 القضاء:

2ـ2 الفقه:

التقويم التكويني:

مثل مصادر القانون في شكل مخطط:

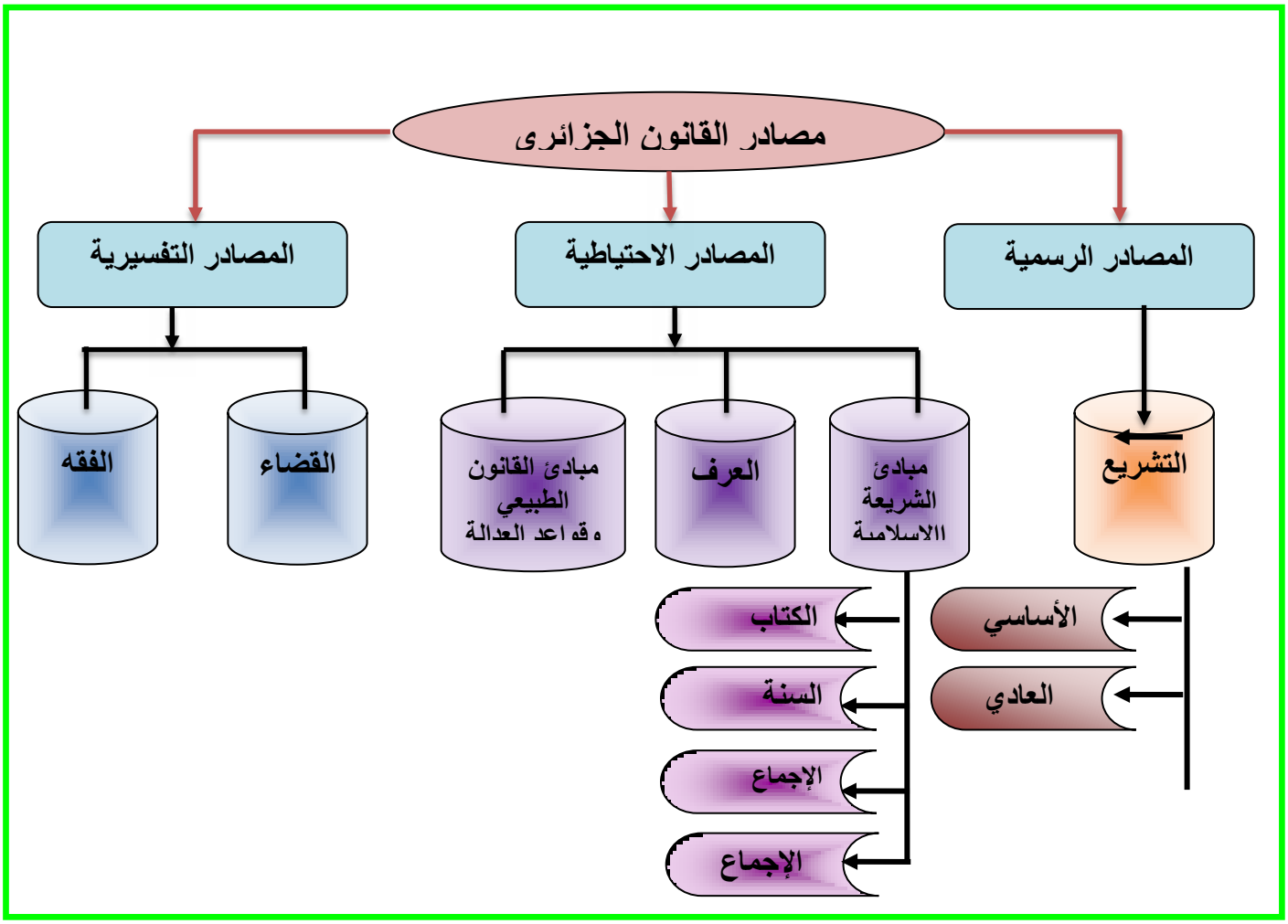

التقويم التحصيلي:

تقويم رقم 01:

1ـ طرحت على قاضي قضيتين للسرقة

الاولى تحطيم محل و الاستيلاء على محتوياته من طرف شخص مسبوق قضائيا.

الثانية سرقة شخص لمولد غذائية نظرا لفقره و بقائه دون طعام ليومين.

حكم القاضي في القضية الأولى بالسجن لمدة 3 سنوات للفاعل. و في الثانية 6 أشهر حبس غير نافذ.

ماهو المبدأ الذي استند له القاضي عند نطقه بالحكم رغم أن كلتا الجنحتين تعتبر سرقة؟

2ـ هل يعتبر اقامة وليمة عند الزواج عرفا؟ لماذا؟

3ـ في منطقة القبائل هناك ما يعرف بالجماعة أو مجلس القرية اعتاد الناس على اللجوء إليه للتقاضي في مسائل مختلفة.

هل تعتبر مسألة اللجوء إلى الجماعة في مسائل الصلح بين الزوجين عرفا في هذه المناطق؟

هل اللجوء إلى الجماعة في مسائل القتل تعتبر من أعراف المنطقة؟

الحل:

1ـ المبدأ الذي استند له القاضي في اصداره حكمه هو قواعد العدالة حيث راع القاضي الظروف الخاصة بكلتا القضيتين. و الأخذ بالاعتبارات الانسانية.

2ـ نعم إقامة وليمة عند الزفاف يعتبر عرفا. لأنه سلوك متكرر في المجتمع الجزائري و يعتبر ملزما لدى المجتمع

3ـ تعتبر مسألة اللجوء إلى الجماعة في مسائل الصلح بين الزوجين عرفا. لأنه في هذه المناطق هذه العادة متكررة و احكام الجماعة تعتبر إلزامية.

اللجوء إلى الجماعة في مسائل القتل لا تعتبر من أعراف المنطقة لأن القانون يفرض التقاضي أمام المحاكم القضائية.

تقويم رقم 02:

1ـ ماهي انواع التشريع و من المختص بإصدارها؟

2ـ ما معنى نفاذ القانون؟ ما معنى إصدار القانون؟ و هل يعتبر الاشهار في التلفزة لقانون ما كافيا لاعتباره قد تم نشره؟

الحل:

1ـ أنواع التشريع:

التشريع الأساسي (الدستور): ينبع من الشعب.

التشريع العادي: يصدر من السلطة التشريعية.

التشريع بأوامر: رئيس الجمهورية.

2ـ نفاذ القانون هو أن يصبح واجب التطبيق بعد مروره على المراحل المختلفة (من الاقتراح حتى النشر)

إصدار القانون هو أن يأمر رئيس الجمهورية المعنيين من السلطة التنفيذية بتنفيذ القانون الجديد و يخبرهم بوجوده.

لا يعتبر الاشهار في التلفزة لقانون ما كافيا لاعتباره قد تم نشره بل يجب نشره في الجريدة الرسمية للجهمورية.

يعتبر التشريع الفرعي من أنوع التشريع.

عرفه و اذكر أنواعه.

يقوم العرف على ركنين أساسيين. ما هما؟

1ـ التشريع الفرعي(اللوائح):

ويقصد به اللوائح التي تختص السلطة التنفيذية بوضعها في حدود اختصاصها الذي يبينه الدستور وهي ثلاثة أنواع:

لوائح تنفيذية: وتضعها السلطة التنفيذية وتتضمن القواعد التفصيلية لتنفيذ التشريع العادي

لوائح تنظيمية وهي اللوائح التي تضعها السلطة التنفيذية لتنظيم المصالح والمرافق العامة.

لوائح الضبط: وهي لوائح تضعها السلطة التنفيذية بهدف المحافظة على الأمن العام والمحافظة على الصحة العامة ولوائح تنظيم المرور....إلخ

2ـ عناصر العرف: من التعريف السابق للعرف يتبين أنه يتكون من عنصرين:

العنصر المادي: وهو تكرار الناس في مسألة ما وبطريقة معينة ولتحقيق هذا العنصر يجب توفر العوامل التالية:

ـ أن تكون العادة المتبعة من عامة الناس

ـ أن تكون العادة قديمة

ـ تكرار عادة يسود اتباعها بطريقة معينة.(ثابتة ومستقرة وغير منقطعة)

ـ أن لا تكون العادة مطابقة للنظام العام والآداب العامة

العنصر المعنوي: هو اعتقاد الناس بأن العادة التي اتبعوها ملزمة لهم كقانون، ويتعين عليهم طاعتها وهذا العنصر يكون داخليا أو نفسيا. أي اقتناع الناس بإلزامية القاعدة العرفية واقتناعهم بعنصر الجزاء